ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 10 دراهم

بيان المنشورات	تعريفة الاشتراك			يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية الرباط ـ شالة
	في المغرب		في الخارج	
	ستة أشهر	سنة		
النشرة العامة	200 درهم	300 درهما	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي أو عن طريق الجو أو البريد الدولي السريع . تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها بمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.	الهاتف : 76.50.24 ـ 76.50.25 ـ 76.54.13
نشرة الترجمة الرسمية	100 درهما	150 درهما		الحساب رقم 4314
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية	150 درهما	200 درهم		المفتوح بالخزينة العامة للمملكة بالرباط
نشرة مداولات مجلس النواب		150 درهما		

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الأوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين أو النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية.

فهرست

نصوص عامة

صفحة

أعضاء غرف الفلاحة وغرف الصناعة التقليدية وغرف التجارة والصناعة والخدمات. – انتهاء مدة الانتداب.

مرسوم رقم 2.97.585 صادر في 11 من ربيع الأول 1418 (17 يوليو 1997) يقضي بانتهاء مدة انتداب أعضاء غرف الفلاحة وغرف الصناعة التقليدية وغرف التجارة والصناعة والخدمات 2278

نصوص خاصة

إقليم خريبكة. – التصميم والضابط الموضوعين لتهيئة القطاعين الشمالي والشرقي لمدينة خريبكة.

مرسوم رقم 2.97.83 صادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بالموافقة على التصميم والضابط الموضوعين لتهيئة القطاعين الشمالي والشرقي لمدينة خريبكة (إقليم خريبكة) وبالاعلان أن في ذلك منفعة عمومية 2279

صفحة

إقليم القنيطرة. – فصل قطعة أرضية عن النظام الغابوي.

مرسوم رقم 2.97.434 صادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بفصل قطعة أرضية عن النظام الغابوي وبضمها الى أملاك الدولة الخاصة ثم الى املاك الدولة العامة وذلك قصد تخصيصها لتوسيع المنشآت الحديدية بمحطة سيدي الطيبي فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 115،905 و 116،426 من الخط الحديدي الرابط بين الدار البيضاء وفاس بإقليم القنيطرة 2279

إقليم الجديدة. – مخطط ونظام تهيئة مركزي الوليدية وخميس الزمامرة.

مرسوم رقم 2.97.453 صادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بالموافقة على المخطط والنظام الموضوعين لتهيئة مركز الوليدية وجزء من المنطقة المحيطة به وبالاعلان أن ذلك يكتسي صفة المنفعة العامة (إقليم الجديدة) 2280

مرسوم رقم 2.97.454 صادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بالموافقة على المخطط والنظام الموضوعين لتهيئة مركز خميس الزمامرة وجزء من المنطقة المحيطة به وبالاعلان أن ذلك يكتسي صفة المنفعة العامة (إقليم الجديدة) 2280

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

تعيين آمرين مساعدين بالصرف.

قرار لوزير السياحة رقم 1060.97 صادر في 12 من شوال 1417 (20 فبراير 1997) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائب عنه 2281

تفويض الامضاء.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1048.97 صادر في 14 من محرم 1418 (21 ماي 1997) بتغيير القرار رقم 228.97 الصادر في 18 من رمضان 1417 (27 يناير 1997) بتفويض الامضاء 2281

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1049.97 صادر في 14 من محرم 1418 (21 ماي 1997) بتغيير القرار رقم 229.97 الصادر في 18 من رمضان 1417 (27 يناير 1997) بتفويض الامضاء 2282

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1050.97 صادر في 14 من محرم 1418 (21 ماي 1997) بتغيير القرار رقم 319.97 الصادر في 6 شوال 1417 (14 فبراير 1997) بتفويض الامضاء 2282

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1051.97 صادر في 14 من محرم 1418 (21 ماي 1997) بتغيير القرار رقم 230.97 الصادر في 20 من رمضان 1417 (29 يناير 1997) بتفويض الامضاء 2282

صفحة

المياه.

قرار لوزير الأشغال العمومية رقم 755.97 صادر في 6 ذي الحجة 1417 (14 أبريل 1997) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بإقليم بني ملال 2283

قرار لوزير الأشغال العمومية رقم 1088.97 صادر في 17 من صفر 1418 (23 يونيو 1997) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بإقليم شيشاوة 2283

قرار لوزير الأشغال العمومية رقم 1103.97 صادر في 19 من صفر 1418 (25 يونيو 1997) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بعمالة وجدة ـ أنكاد 2283

نظام موظفي الادارات العامة

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات 2283

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.97.585 صادر في 11 من ربيع الأول 1418 (17 يوليو 1997) يقضي بانتهاء مدة انتداب أعضاء غرف الفلاحة وغرف الصناعة التقليدية وغرف التجارة والصناعة والخدمات.

الوزير الأول ،

بناء على المادة 301 من القانون رقم 9.97 المتعلق بمدونة الانتخابات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.83 بتاريخ 23 من ذي القعدة 1417 (2 أبريل 1997) ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.97.237 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) بتحديد تاريخ الاقتراع لانتخاب أعضاء غرف الصناعة التقليدية وغرف التجارة والصناعة والخدمات وغرف الصيد البحري ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.97.238 الصادر في 14 من صفر 1418 (20 يونيو 1997) بتحديد تاريخ الاقتراع لانتخاب أعضاء غرف الفلاحة ؛

وباقتراح من وزير الدولة في الداخلية ؛

وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد في 16 من ذي القعدة 1417 (26 مارس 1997) ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تنتهي ابتداء من يوم 24 يوليو 1997 مدة انتداب أعضاء غرف الفلاحة وغرف الصناعة التقليدية وغرف التجارة والصناعة والخدمات المزاولين مهامهم في التاريخ المذكور.

المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 11 من ربيع الأول 1418 (17 يوليو 1997).

الإمضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

وزير الدولة في الداخلية ،

الإمضاء : إدريس البصري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.97.83 صادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بالموافقة على التصميم والضابط الموضوعين لتهيئة القطاعين الشمالي والشرقي لمدينة خريبكة (إقليم خريبكة) وبالاعلان أن في ذلك منفعة عمومية.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون المشار إليه أعلاه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.85.364 بتاريخ 27 من رجب 1405 (18 أبريل 1985) المسندة بموجبه إلى وزير الداخلية السلط والاختصاصات المتعلقة بالانعاش الوطني والتعمير وإعداد التراب الوطني ؛

وعلى مداولة المجلس البلدي لمدينة خريبكة خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 17 من ذي الحجة 1416 (6 ماي 1996) ؛

وعلى نتائج البحث الاداري المباشر من 5 مارس إلى 8 أبريل 1996 ؛

وباقتراح من وزير الدولة في الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم K 7/95 والنظام المتعلق به المرفقين بأصل هذا المرسوم والموضوعين لتهيئة القطاعين الشمالي والشرقي لمدينة خريبكة (إقليم خريبكة) ويعلن أن ذلك يكتسي صفة المنفعة العامة.

المادة الثانية

يسند إلى رئيس المجلس البلدي لمدينة خريبكة تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :
وزير الدولة في الداخلية ،
الامضاء : إدريس البصري.

مرسوم رقم 2.97.434 صادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بفصل قطعة أرضية عن النظام الغابوي وبضمها إلى أملاك الدولة الخاصة ثم إلى أملاك الدولة العامة وذلك قصد تخصيصها لتوسيع المنشآت الحديدية بمحطة سيدي الطيبي فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 115،905 و 116،426 من الخط الحديدي الرابط بين الدار البيضاء وفاس بإقليم القنيطرة.

الوزير الأول ،

بناء على الظهير الشريف الصادر في 20 من ذي الحجة 1335 (10 أكتوبر 1917) المتعلق بالمحافظة على الغابات واستغلالها ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.58.1371 الصادر في 29 من ذي القعدة 1378 (6 يونيو 1959) المحدد بموجبه تركيب وكيفية تسيير اللجنة المكلفة بإبداء الرأي في حالة الفصل عن النظام الغابوي ؛

وعلى محضر اللجنة المختصة المنصوص عليها في المرسوم المذكور أعلاه خلال اجتماعها المنعقد بتاريخ 10 رجب 1405 (فاتح أبريل 1985) ؛

وعلى الرأي الذي أعربت عنه اللجنة المذكورة ؛

وبعد استشارة وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ووزير المالية والاستثمارات الخارجية ووزير الدولة في الداخلية ووزير النقل ؛

وبعد استشارة عامل اقليم القنيطرة ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي الفصل عن النظام الغابوي لقطعة أرضية مساحتها ثلاثة هكتارات وواحد وعشرون آرا (3 هـ و 21 آ) توجد بغابة المعمورة بجماعة حدادة قيادة أحواز القنيطرة بإقليم القنيطرة.

وقد رسمت حدودها بخط أحمر في التصميم ذي المقياس 1/1000 المضاف إلى أصل هذا المرسوم.

المادة الثانية

تضم القطعة الأرضية المشار إليها في المادة الأولى أعلاه إلى ملك الدولة الخاص ثم إلى ملك الدولة العام وذلك قصد تخصيصها لتوسيع المنشآت الحديدية بمحطة سيدي الطيبي فيما بين النقطتين الكيلومتريتين 115،905 و 116،426 من الخط الحديدي الرابط بين الدار البيضاء وفاس بإقليم القنيطرة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثالثة

يسند تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ووزير المالية والاستثمارات الخارجية ووزير النقل كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

الامضاء : حسن أبو أيوب.

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

الامضاء : محمد القباج.

وزير النقل ،

الامضاء : سعيد أمسكان.

مرسوم رقم 2.97.453 صادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بالموافقة على المخطط والنظام الموضوعين لتهيئة مركز الوليدية وجزء من المنطقة المحيطة به وبالاعلان أن ذلك يكتسي صفة المنفعة العامة (إقليم الجديدة).

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون المشار إليه أعلاه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.85.364 بتاريخ 27 من رجب 1405 (18 أبريل 1985) المسندة بموجبه إلى وزير الداخلية السلط والاختصاصات المتعلقة بالانعاش الوطني والتعمير وإعداد التراب الوطني ؛

وعلى القرار الوزيري الصادر في 8 جمادى الآخرة 1357 (5 أغسطس 1938) بشأن تحديد الدائرة الحضرية لمركز الوليدية وتعيين حدود الدائرة المحيطة بها ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما بالقرار الوزيري الصادر في 7 رجب 1370 (14 أبريل 1951) ؛

وبعد الاطلاع على مداولات مجلس جماعة الغربية خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 24 مارس 1986 ؛

وعلى نتائج البحث الاداري المباشر من 4 مارس إلى 5 ماي 1987 ؛

وعلى قرار المجلس الدستوري رقم 121.97 الصادر في 28 من رمضان 1417 (6 فبراير 1997) ؛

وباقتراح من وزير الدولة في الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على المخطط رقم 8520 والنظام المتعلق به المرفقين بأصل هذا المرسوم والموضوعين لتهيئة مركز الوليدية وجزء من المنطقة المحيطة به بإقليم الجديدة وبالاعلان أن ذلك يكتسي صفة المنفعة العامة.

المادة الثانية

تنسخ أحكام الظهير الشريف الصادر في 6 ذي القعدة 1372 (18 يوليو 1953) بالمصادقة على التصميم والضابط الموضوعين لتهيئة مركز الوليدية والاعلان أن في ذلك مصلحة عمومية.

المادة الثالثة

يسند إلى رئيس مجلس جماعة الغربية تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997).

الإمضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

وزير الدولة في الداخلية ،

الإمضاء : ادريس البصري.

مرسوم رقم 2.97.454 صادر في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997) بالموافقة على المخطط والنظام الموضوعين لتهيئة مركز خميس الزمامرة وجزء من المنطقة المحيطة به وبالاعلان أن ذلك يكتسي صفة المنفعة العامة (إقليم الجديدة).

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون المشار إليه أعلاه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.85.364 بتاريخ 27 من رجب 1405 (18 أبريل 1985) المسندة بموجبه إلى وزير الداخلية السلط والاختصاصات المتعلقة بالانعاش الوطني والتعمير وإعداد التراب الوطني ؛

وعلى المرسوم رقم 2.87.356 الصادر في 16 من ذي القعدة 1407 (13 يوليو 1987) بتحديد المحيط الحضري لمركز خميس الزمامرة والمنطقة المحدقة به (إقليم الجديدة) ؛

وبعد الاطلاع على مداولات مجلس جماعة الزمامرة خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 7 ذي القعدة 1405 (25 يوليو 1985) ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى نتائج البحث الاداري المباشر من 29 يوليو إلى 29 سبتمبر 1985 ؛

وعلى قرار المجلس الدستوري رقم 120.97 الصادر في 28 من رمضان 1417 (6 فبراير 1997) ؛

وباقتراح من وزير الدولة في الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على المخطط رقم 8511 والنظام الملحق به والمتعلق بتهيئة مركز خميس الزمامرة بإقليم الجديدة ويعلن أن ذلك يكتسي صفة المنفعة العامة.

المادة الثانية

تنسخ أحكام الظهير الشريف رقم 1.60.386 الصادر في 23 من ذي القعدة 1381 (28 أبريل 1962) بالمصادقة على التصميم والنظام الموضوعين لتهيئة مركز خميس الزمامرة بإقليم الدار البيضاء وتقسيمه إلى مناطق.

المادة الثالثة

يسند إلى رئيس مجلس جماعة خميس الزمامرة تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من صفر 1418 (4 يوليو 1997).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :
وزير الدولة في الداخلية ،
الامضاء : إدريس البصري.

قرار لوزير السياحة رقم 1060.97 صادر في 12 من شوال 1417 (20 فبراير 1997) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائب عنه

وزير السياحة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين السيد محمد اكديرة والي الرباط وسلا ، آمرا مساعدا لصرف الاعتمادات المفوضة إليه من لدن وزير السياحة من ميزانية وزارة السياحة.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد محمد اكديرة أو عاقه عائق ناب عنه السيد العلوي البطرني مولاي عبد الله ، الكاتب العام بولاية الرباط وسلا.

المادة الثالثة

تبين في تفويض الاعتمادات المسند إلى الآمر المساعد بالصرف المشار إليه في المادة الأولى من هذا القرار فقرات الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الرابعة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار إليها أعلاه هو الخازن الجهوي بالرباط.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 12 من شوال 1417 (20 فبراير 1997).

الامضاء : محمد العلوي المحمدي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1048.97 صادر في 14 من محرم 1418 (21 ماي 1997) بتغيير القرار رقم 228.97 الصادر في 18 من رمضان 1417 (27 يناير 1997) بتفويض الامضاء.

وزير التربية الوطنية ،

بعد الاطلاع على قرار وزير التربية الوطنية رقم 228.97 الصادر في 18 من رمضان 1417 (27 يناير 1997) بتفويض الامضاء ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 228.97 الصادر في 18 من رمضان 1417 (27 يناير 1997) :

« المادة الأولى. ـ يفوض إلى نواب وزارة التربية الوطنية .....
« ..... للقيام بمأموريات داخل المغرب :

نواب الوزارة	العمالات أو الأقاليم
السادة والسيدات :	
.....	.....
أحمد بن الزي.	.....
حليمة الشراوي.	مراكش ـ المدينة.
.....	.....

(الباقي لا تغيير فيه).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من محرم 1418 (21 ماي 1997).

الامضاء : رشيد بن المختار.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1049.97 صادر في 14 من محرم 1418 (21 ماي 1997) بتغيير القرار رقم 229.97 الصادر في 18 من رمضان 1417 (27 يناير 1997) بتفويض الامضاء.

وزير التربية الوطنية ،

بعد الاطلاع على قرار وزير التربية الوطنية رقم 229.97 الصادر في 18 من رمضان 1417 (27 يناير 1997) بتفويض الامضاء ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 229.97 الصادر في 18 من رمضان 1417 (27 يناير 1997) :

« المادة الأولى. ـ يفوض إلى نواب وزارة التربية الوطنية .....

« ..... ومؤسسات التعليم الخاص :

نواب الوزارة	العمالات أو الأقاليم
السادة والسيدات :	
.....	.....
أحمد بن الزي.	.....
حليمة الشراوي.	مراكش ـ المدينة.
.....	.....

(الباقي لا تغيير فيه).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من محرم 1418 (21 ماي 1997).

الامضاء : رشيد بن المختار.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1050.97 صادر في 14 من محرم 1418 (21 ماي 1997) بتغيير القرار رقم 319.97 الصادر في 6 شوال 1417 (14 فبراير 1997) بتفويض الامضاء.

وزير التربية الوطنية ،

بعد الاطلاع على قرار وزير التربية الوطنية رقم 319.97 الصادر في 6 شوال 1417 (14 فبراير 1997) بتفويض الامضاء ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 319.97 الصادر في 6 شوال 1417 (14 فبراير 1997) :

« المادة الأولى. ـ يفوض إلى نواب وزارة التربية الوطنية .....

« ..... أو الخدمات الخاصة بنيابات هذه الوزارة :

نواب الوزارة	العمالات أو الأقاليم
السادة والسيدات :	
.....	.....
أحمد بن الزي.	.....
حليمة الشراوي.	مراكش ـ المدينة.
.....	.....

(الباقي لا تغيير فيه).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من محرم 1418 (21 ماي 1997).

الامضاء : رشيد بن المختار.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1051.97 صادر في 14 من محرم 1418 (21 ماي 1997) بتغيير القرار رقم 230.97 الصادر في 20 من رمضان 1417 (29 يناير 1997) بتفويض الامضاء.

وزير التربية الوطنية ،

بعد الاطلاع على قرار وزير التربية الوطنية رقم 230.97 الصادر في 20 من رمضان 1417 (29 يناير 1997) بتفويض الامضاء ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

تغير على النحو التالي المادة الأولى من القرار المشار إليه أعلاه رقم 230.97 الصادر في 20 من رمضان 1417 (29 يناير 1997) :

« المادة الأولى. ـ يفوض إلى نواب وزارة التربية الوطنية .....

« ..... أو تسيير مؤسسات التعليم الخاص :

نواب الوزارة	العمالات أو الأقاليم
السادة والسيدات :	
.....	.....
أحمد بن الزي.	.....
حليمة الشراوي.	مراكش ـ المدينة.
.....	.....

(الباقي لا تغيير فيه).

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 14 من محرم 1418 (21 ماي 1997).

الامضاء : رشيد بن المختار.

نظام المياه

إعلانات عن إجراء أبحاث

بموجب قرار لوزير الأشغال العمومية رقم 755.97 صادر في 6 ذي الحجة 1417 (14 أبريل 1997) سيجرى بدائرة قصبة تادلة من 16 ماي إلى 16 يونيو 1997 بحث علني لفائدة شركة قصب أكرو الكائنة بسمكت ، ضيعة لكرافا بدائرة قصبة تادلة بإقليم بني ملال الترخيص لها في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب المستمر المطلوب الحصول عليه 40 لترا في الثانية من أجل سقي عقار مساحته 57 هكتارا يقع بسمكت ، دائرة قصبة تادلة بإقليم بني ملال.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة قصبة تادلة بإقليم بني ملال.

بموجب قرار لوزير الأشغال العمومية رقم 1088.97 صادر في 17 من صفر 1418 (23 يونيو 1997) سيجرى بدائرة شيشاوة من 8 سبتمبر إلى 7 أكتوبر 1997 بحث علني في طلب السادة لخليفي حميد وبوجمعة وعبد العزيز الساكنين بدوار بواخراص بجماعة لمزوضية بدائرة شيشاوة بإقليم شيشاوة الترخيص لهم في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب المستمر المطلوب الحصول عليه 3 لترات في الثانية من أجل سقي عقار يسمى « واد المحروك » التابع للأراضي المخزنية مساحته 20 هكتارا و 90 آرا يقع بمزارع دوار بواخراص بجماعة لمزوضية بإقليم شيشاوة.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة شيشاوة بإقليم شيشاوة.

• • •

بموجب قرار لوزير الأشغال العمومية رقم 1103.97 صادر في 19 من صفر 1418 (25 يونيو 1997) سيجرى بدائرة أحواز وجدة من 28 يونيو إلى 27 أغسطس 1997 بحث علني في طلب السيد محمد حسن بنصالح الساكن بشارع يعقوب المنصور ، رقم 26، بركان ، ص . ب 46 بدائرة أحواز وجدة الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب المستمر المطلوب الحصول عليه 4 لترات في الثانية وذلك من أجل سقي عقار يسمى «كرزاتي» مساحته 23 هكتارا و 55 آرا يقع بقيادة بني درار بدائرة أحواز وجدة بعمالة وجدة – أنكاد.

وقد وضع الملف بمكاتب دائرة أحواز وجدة بعمالة وجدة – أنكاد.

نظام موظفي الادارات العامة

حركات الموظفين وتدابير التسيير

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة الدولة في الداخلية

(مفتشية الوقاية المدنية)

نتائج مباراة لتوظيف ملازمي رجال المطافىء.

(دورة 15 و 16 فبراير 1997)

لائحة المرشحين الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة « أ » : يوسف سعدي وعبد الحق الهدوري.

لائحة « ب » : لا شيء.

لائحة « ج » : لا شيء.

قائمة الانتظار حسب الترتيب والاستحقاق :

محمد عزاوي وكريم بن حيون.

نتائج مباراة لتوظيف مائتين وثمانية عشرة رقيبا لرجال المطافىء

(دورة 15 و 16 فبراير 1997)

لائحة المرشحين الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة « أ » :

سعيد عبرقي ، سليمان فرمة ، نيزار شرفي ، سعيد عواج ، عبد الكريم المراكشي ، عبد الغني لكدو ، ادريس الشركاوي ، مصطفى شحلال ، ادريس سعدات ، بوجمعة الكرش ، محمد الخراس ، محمد آيت بيهي ، ابراهيم بوشرور ، سفيان زيعزي ، يونس عروب ، محسين عثماني ، سيدي عادل الشرقاوي ، المعطي إعوف ، عزيز العربي عبد البر اليعقوبي ، محمد البركوي ، سعيد لوهاب ، سفيان راعيس ، عبد الله بروزيين ، سعيد وقاس ، رشيد شيباني ، أحمد لواح ، المصطفى أنوار ، عبد الحق مرابط ، سعيد مفضال ، خليل الحاتمي ، بدر الدين حميدة ، عمر منصوري ، بنعيسى بوقنطار ، ابراهيم رابح ، محمد العيادي ، محمد فيلالي ، عبد الرحيم بن احميدة ، المصطفى خرو ، بدر بوصوف ، محمد بن داني ، المصطفى الكوارجي ، مراد رائق ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

ياسين بلمدني ، خالد قباب ، سمير الصديقي ، رشيد عاقيد ، حميد زيداني ، خالد حلوا ، الفضيل بوعزاوي ، الحبيب بن عواسة ، حاتم بنعياد ، محمد الصغراوي ، محمد عسال ، عباس بلقايد ، عبد العزيز المتوس ، حسن شلاي ، رشيد الضعيفي ، مصطفى تلو ، عبد اللطيف بنزيان ، جواد وعطي ، الجيلالي بنساسي ، شعيب كريم ، جواد الخوخة ، كمال عديل ، محمد مرزوق ، صلاح الدين يوبي ، محمد المعتمد ، محمد اسموني ، رشيد بن القائد ، رشيد خويلي ، محمد احدادش ، رضى العمراني ، سمير طلال ، سيدي محمد الشرقاوي ، سمير لمهاني ، مصطفى الكايدي ، محمد بن عثمان ، عبد العالي بيروك ، احميدة اقراش ، فؤاد العلوكي ، عبد القادر مغيس ، مراد بالعكيد ، ابراهيم سلموني ، أمين محمد شيشي ، شمس الدين الكراري ، سيدي الحسين الادريسي اليوسفي ، عبد اللطيف بنعدو ، أحمد فائز ، اسماعيل نوار ، محمد الحضيكي ، حسن بلبشير ، محمد حراك ، جمال عبد النبي ، خالد المودني ، لحسن بن الشريف ، كريم لبيري ، يونس قروق ، خالد امداح ، محمد حديوي ، عبد الرحيم سكوني ، يوسف حميش ، عبد المجيد لحسيني ، لكبير كريما ، احمد سماح ، محمد بلعباس ، عبد العالي كرنو ، مصطفى السعدي ، يوسف زباط ، صالح الولعيدي ، نور الدين زكريت ، ابراهيم اكشيتل ، عبد الرحيم مزرة ، محمد علمي ، رشيد روني ، رضوان الزركاني ، سعيد بوكريم ، هشام المجني ، العربي التومي ، رشيد بوسف ، يوسف بحري ، طريق البسطامي ، عمار شودارة ، احمد نور ، الخامسي لبرينيه ، سمير كراد ، سعيد الهواشم ، محمد الشويكة ، محمد بودياب ، العربي الجير ، رشيد حلومي ، لحسن منصوري ، عبد العالي الصالحي ، نور الدين لفرافر ، سعيد بولاوباز ، رشيد الكرواني ، عبد المجيد الطويل ، لخضر ابشري ، توفيق حنفي ، حسن بنعياد ، نبيل المنكوري ، يوسف الركينة ، عبد الخالق لشهب ، مراد الفضلي ، احمد بوعلام ، محمد التواتي ، بوشعيب الذاكري ، رشيد بنماد ، مصطفى العلاوي ، جمال الدين شاكر ، الساعيد احانو ، ياسين اسفار ، مصطفى ستي ، عبد الاله اشحومات ، عبد السلام حماش ، عزيز الشتيوي ، طارق المسيكني ، محمد اللويزي ، ادريس برحمة ، لحسن واسو ، سعيد ايت مبارك ، رشيد اليعكوبي ، قبلي الحاج ، محمد صبان ، محمد الوشاني ، نجيم قرواش ، محمد دحمان ، محمد حمداوي ، العربي هوفاتي ، مراد العوادي ، عبد اللطيف جمال ، مصطفى لعشوشي ، احمد الزروالي ، احمد كروش ، مولاي هشام بن الطاهر العلوي ، رشيد كاوزي ، محمد صابر ، عزيز امديدش ، محمد رضى لمراني ، الجيلالي اليعكوبي ، عادل الهباري ومصطفى الستوتي.

لائحة « ب » : لا شيء.

لائحة « ج » : نجيب الأشهب ، محمد حداوي ، عبد اللطيف مهيدي ، المختار الزواك ، بودريس بنعبد الله ، سعيد الراضي ، عبد الرحمان فسال ، عبد القادر الدهبي ، نور الدين الطوسي ، زكرياء العفير ، عبد العزيز رياض ، عبد الرحمان سمروان ، عبد الرحيم رميلي ، بوسلهام شبايبة ، عبد الرحيم الكنيسي ، محمد مومن ، المصطفى رنون ، محمد لكْليل ، أحمد اوسير ، الحسين بلحاج ، يوسف رائيس ، محمد هرنوفي ، عبد المجيد شويرف ، يونس اسماعيلي علوي ، حسن طويل ، مولاي الحسن العمراني ، الخمار جرمون ، رشيد صغار ، محمد قاسمي ، محمد جلبوي ، عبد العزيز بنتاويت ، محمد وضاف ، الطيب اسماعيل ، شكيب بنعبود ، محمد بادري والمصطفى الحفاظ.

قائمة الانتظار حسب الترتيب والاستحقاق :

محمد الباز ، ادريس لعرج ، الشريف الهرود ، عبد الحفيظ الحداد ، هشام عنقوش ، محمد الرامي ، محمد بلكدور ، جواد بن اليعكوبي ، عبد الهادي هباوي ، مصطفى لصمك ، سعيد جعفر ، علال عمار ، المصطفى قيداشي ، عبد العالي الزاهيري ، ابراهيم اكريم ، عبد اللطيف كمال ، الغالي عدنوني ، محمد البصيري ، محمد الفواش ، الحسين بوقنطار ، نجيب الابراهيمي وكريم بوحي.

نتائج مباراة لتوظيف إطفائيين من الدرجة الثانية
(دورة 15 و 16 فبراير 1997)

لائحة المرشحين الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة « أ » :

رشيد بنشليحة ، عبد الله مالكي ، عبد الرحيم خشاب ، مصطفى بوغنيم ، عبد الصمد الخراس ، احمد بوغترة ، احمد حبجبية ، عبد العزيز الخير ، محمد الشوفاني ، عبد الله سماح ، ادريس ياعيش ، محمد رشد ، ابراهيم بوكطاية ، عزيز أخدجو ، محمد لمقدم ، مصطفى بنحميدة ، احمد التابوني ، كريم اولاد بنقاسم ، محمد وحيد ، عبد الرحمان روشدي ، عبد الكريم الناصري ، عبد الواحد العلوكي ، بدر لحريدي ، عبد الرفيع لحريدي ، محمد الختماوي ، رشيد ابخوه ، توفيق وطاس ، ادريس جدو ، سعيد حيمودي ، عبد العزيز بنسلامة ، هشام خزامة ، محمد ايصاوب الله ، خالد حسينو ، عبد الكبير درسي ، اسامة الخزاعي ، عبد الرحيم كروزة ، لحسن المليائي ، سعدي محسن ، الميلود منصوري ، عبد الحق القندسي ، حسن العرابي ، عبد الاله اليويسي ، الطاهر بنفارس ، محمد بوحجرة ، خالد بديد ، محمد سوفيان ، الراضي بوسويس ، عزيز عطفان ، خالد الساعف ، بوجمعة نكابة ، محمد البغدادي ، سمير المناصفي ، نور الدين الاكواع ، أحمد فريحات ، ابراهيم حدان ، محمد امري ، احمد البجاوي ، مصطفى وعزيزي ، عبد الغني بنعقى ، الحسين باعربي ، سليمان الراضي ، عزيز الكوكب ، زكريا ذو الكفال ، ابراهيم حوزة ، عبد المجيد العواد ، الحسين لعماري ، بوشعيب عسيوي ، أحمد السباعي العثماني ، مصطفى بنساحة ، مصطفى لكحل ، مصطفى الجاحظ ، محمد الصديق أخويا ، عبد العزيز اخليفي ، بنعاشر بنهلال ، عبد الله الزركي ، عبد العزيز السنيني ، سعيد جعفر ، حسن محوش ، محمد الطاهري ، عبد الصمد خراز ، هشام النادري ، يوسف الهلالي ، رشيد الهردي ، نعيم برق الليل ، عبد العزيز تمين ، علي بنيوسف ، نور الدين عراش ، محمد لخضر ، هشام رياض ، حميد رضمي ، رضوان العسلي ، الحسن النويجح ، ادريس مساعد ، خالد الحلتوتي ، هشام الوزيكي ، حسن امرشوش ، سعيد السموائي ، عبد الله الفحصي ، عادل الزعري ، مصطفى النكادك ، زكرياء حنيشي ، عديل منوار ، خالد فضيلي ، المصطفى حراق ، نور الدين النفيف ، عبد الحليم بوليف ، منير كحلون ، عبد العالي الخراس ، عادل جوهر ، هشام المنصوري العزوزي ، عبد الكبير سطوك ، عبد العزيز أمان ، يونس بوروس ، عبد الفتاح المليائي ، عبد القادر الشليح ، ميلود البوزيدي ، بوشعيب عرش ، منير رشدي ، محمد حميدي ، عبد الصمد الغريب ، جمال أمالو ، أحمد المريبط ، يونس بهادي ، محمد ملازم ، سعيد بوشت ، سعيد عقلة ، الصديق التسطاوني ، محمد المرابط وعبد الكبير قصري.

لائحة « ب » : لا شيء.

لائحة « ج » : لا شيء.

قائمة الانتظار حسب الترتيب والاستحقاق :

خالد الهاشمي ، محمد بنعمر ، محمد بونور ، احمد بولال ، مصطفى الكندوز ، عبد الصمد بنصابر ، سيدي قاسم المصباحي ، خالد زيات ، عادل خيرات ، الحسين مبارك ، السعيد البدور ، عزيز شكري ، مصطفى الزين وخالد الشكاري.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.